

الربيع لبقول وجود التخييلية بدونها كما في اظفار المنية الشبيهة
 بالبيع فلا جرة لقوله ان المكنة عنها لا ينفع عن التخييلية والا
 اي وان لم يقدر التبعية التي جعلها التسكاك قرينة المكنة عنها
 حقيقة بل قدرها مجازا فتكون التبعية كظفت مثلا استعارة
 ضرورة انه مجاز علافة المشابهة والاستعارة في الفعل
 تكون الاتبعية فلم يكن ما ذهب اليه السكاك من رد التبعية
 الى المكنة عنها مغنيا عما ذكره غيره من تقسيم الاستعارة
 الى التبعية وغيره لانه اضطر اخر الامر الى القول بالاستعارة
 التبعية وقد يجاب بان كل مجاز يكون علافة المشابهة
 لا يجب ان يكون استعارة لجوز ان يكون له علافة اخرى
 باعتبار ما وقع الاستعارة كما بين النطق والدلالة فانها
 لازمة للنطق بل انما يكون استعارة اذا كان الاستعارة
 باعتبار علافة المشابهة وقصد المبالغة في التشبيه
 فيه نظرا ان التسكاك قد صرح بان نطق ههنا امر
 مقدر وصحى كاظفار المنية المستعارة للصورة الوهمية
 الشبيهة بالاظفار الحقيقية فكان مجازا مرسل عن الدلالة
 لكان امرا محققا عليها على ان هذا لا يجر في جميع الامثلة
 ولو سلم تخييعه يعود الاعتراض الاول وهو وجود التبعية
 المكنة

لوح

بدون

بدون التخييلية **فصل** في شرائط حسن الاستعارة حسن كل
 من الاستعارة الحقيقية والتمثيل على سبيل الاستعارة
 برعاية جهات حسن التشبيه كان يكون وجه الشبه
 شاملا للطرفين والتشبيه واقيا باعادة ما علق به من
 الغرض ونحو ذلك وان لا يشتم رائحة لفظا اي بان
 لا يشتم شئ من الحقيقة والتمثيل رائحة التشبيه من اللفظ
 لان ذلك يبطل الغرض من الاستعارة اعني ادعاء التشبيه
 المشبه في جنس المشبه به لما في التشبيه لانه على ان
 اقور في وجه الشبه وكذلك اي ولان شرط حسن ان
 لا يشتم رائحة التشبيه لفظا يوصي ان يكون الشبه
 اي ما به المشبه بين الطرفين جليا بنفسه وبواسطة
 عرف او اصطلاح خاص لئلا يصير الاستعارة الغازا
 وتعمية ان روعي شرائط الحسن ولم يشتم رائحة التشبيه
 وان لم يراع فاح الحسن يقال الغرض كلامه اذا عني مراده
 ومنه التغز والجمع الغاز مثل رطب ارباب كما لو قيل في
 التحقيق يد ايت اسدا واريد انسان البحر فوجه الشبه
 بين الطرفين خفي وفي التمثيل ايت ابلا مائة لا تجد فيها
 راحلة واريد الناس من قوله عليه السلام الناس كابل مائة

الربيع لبقول وجود التخييلية بدونها كما في اظفار المنية الشبيهة
 بالبيع فلا جرة لقوله ان المكنة عنها لا ينفع عن التخييلية والا
 اي وان لم يقدر التبعية التي جعلها التسكاك قرينة المكنة عنها
 حقيقة بل قدرها مجازا فتكون التبعية كظفت مثلا استعارة
 ضرورة انه مجاز علافة المشابهة والاستعارة في الفعل
 تكون الاتبعية فلم يكن ما ذهب اليه السكاك من رد التبعية
 الى المكنة عنها مغنيا عما ذكره غيره من تقسيم الاستعارة
 الى التبعية وغيره لانه اضطر اخر الامر الى القول بالاستعارة
 التبعية وقد يجاب بان كل مجاز يكون علافة المشابهة
 لا يجب ان يكون استعارة لجوز ان يكون له علافة اخرى
 باعتبار ما وقع الاستعارة كما بين النطق والدلالة فانها
 لازمة للنطق بل انما يكون استعارة اذا كان الاستعارة
 باعتبار علافة المشابهة وقصد المبالغة في التشبيه
 فيه نظرا ان التسكاك قد صرح بان نطق ههنا امر
 مقدر وصحى كاظفار المنية المستعارة للصورة الوهمية
 الشبيهة بالاظفار الحقيقية فكان مجازا مرسل عن الدلالة
 لكان امرا محققا عليها على ان هذا لا يجر في جميع الامثلة
 ولو سلم تخييعه يعود الاعتراض الاول وهو وجود التبعية
 المكنة

لوح